

أب أعطى أحد أولاده ناقه ثم مات الأب فهل تدخل الناقة في الميراث؟ - الشيخ عبدالرحمن البراك (04501)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل رجل اعطاه والده ناقه من الابل بحضور اثنين من اخوته والاخوة الباقين وبعد مدة توفي الاب فهل هذه الناقة تختص بها هذا المعطى دون اخوته ان تدخلوا ضمن اه ضمن الارث - [00:00:00](#)

الاحوط للولد ان يتركها لاخوته. ضمن الارث لان عطاء الوالد له الناقة دون اخوته هذا جور الرسول قال للذى اقول لوالدك اعطيته مثل هذا؟ قال لا وهذا اشهد على هذا غيري فاني لا اشهد على جوف - [00:00:33](#)

ينبغى للوالد ان يتنازل عن هذه الناقة ويتركها في الميراث الا ان طابت نفوس اخوتي وقالوا لا نريد ان نمضي عطية والدنا هذا اليها.

نعم - [00:01:00](#)